

جهود دار الإفتاء المصرية في التوزل المتعلقة بالصيام

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في اللغة العربية وآدابها

تخصص (الدراسات الإسلامية)

شعبان محمد عبد السلام الهنداوي

تحت إشراف/

أ.د/ عبد المنعم صبحي أبو شعيشع

الأستاذ المتفرغ بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية

كلية أصول الدين جامعة الأزهر فرع طنطا

مشرفاً

أ.د/حسين السعيد حسنين

أستاذ الدراسات الإسلامية

بكلية الآداب جامعة قناة السويس

مشرفاً ورئيساً

ملخص البحث

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على جهود دار الإفتاء المصرية في النوازل المتعلقة بالصيام، فقد استعانت الدار في دراسة هذه القضايا بأهل الاختصاص، فأرجعوا الأمر إلى الأطباء لإبداء الرأي الطبي فيه قبل الحكم عليه، فعقدت العديد من الجلسات برئاسة فضيلة المفتي وحضور كبار الأطباء والمتخصصين، وقد اتفق الحاضرون على أن صوم رمضان فريضة شرعية لا يسقطها إلا السفر أو المرض، كما أكد الأطباء على أن الصيام له دور كبير في تقوية جهاز المناعة لدى الإنسان، وهذا ما أكدته العديد من الأبحاث الطبية الحديثة، كما أن له دور كبير في وقاية الإنسان من بعض الأمراض، مثل أمراض الشيخوخة وغيرها، وقد ساهمت هذه الجهود في عودة ثقة الناس في الدار كمؤسسة إفتائية عريقة في مجال الفتوى، كما قامت الدار بترجمة الفتاوى الصادرة عنها إلى العديد من اللغات لتحقيق الاستفادة القصوى منها، وغير ذلك من الجهود التي تقوم بها الدار.

Summary

This study aims to identify the efforts of the Egyptian House of Iftaa in calamities related to fasting. The house has sought the help of specialists in studying these issues, so they referred the matter to doctors to express a medical opinion on it before judging it. Many sessions were held under the chairmanship of His Eminence Mufti and the presence of senior doctors and specialists. The attendees agreed that fasting Ramadan is a legal obligation that can only be waived by travel or illness. Doctors also emphasized that fasting has a major role in strengthening the human immune system, and this has been confirmed by many modern medical researches, and it also has a major role in protecting a person from some diseases. Diseases, such as diseases of old age and others, and these efforts have contributed to the return of people's confidence in the house as a well-established fatwa institution in the field of fatwa

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، له الحمد الحسن والثناء الجميل، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله الله تعالى بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن سار على هديه إلى يوم الدين.

أما بعد

فإن أمر الإفتاء أمر عظيم وخطير تولاه الله تعالى بنفسه فقال تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾^(١)، والفتوى فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين، وفي العصر الحديث أصبحت الفتوى لها أبعاد وأشكال كثيرة لتشابك الأحداث، وسرعة التطور، وكثرة النوازل، والتقدم التقني في شتى المجالات.

وتعتبر دار الإفتاء المصرية من أقدم دور الإفتاء في العالم الإسلامي؛ حيث يرجع تاريخ إنشائها إلى عام ١٨٩٥م^(٢)، ومنذ إنشائها وإلى الآن وهي تقف شاحخة في طليعة المؤسسات الإسلامية التي تتحدث بلسان الدين الخفيف، وترفع لواء البحث الفقهي بين المشتغلين به في كل بلدان العالم الإسلامي.

ويعتبر الصيام من أعظم أركان الإسلام، وقد شرعه الله تعالى لحكم بالغة، وغايات جليلة، منها تحقيق تقوى الله وخشيته في السر والعلن، والإحساس بالفقراء والمساكين، والصوم وسيلة لشكر النعم، وذلك أن الصوم كف النفس عن الأكل والشرب والجماع، وهذه من أجل النعم وأعلاها، والامتناع عنها زماناً معتبراً ليعرف قدرها، إذ أن النعم مجهولة، فإذا فُقدت عُرفت، وفي العصر الحديث قد استُجدت أمور كثيرة في باب الصيام لم تكن موجودة من قبل، سواء فيما يحصل به الفطر، أو غيره، وقد استحدثت طرق جديدة للعلاج، كالغسيل الكلوي، وهو ما جعل دار الإفتاء المصرية تعكف على دراسة هذه المستجدات والوقوف على حقيقتها وملابساتها والاستعانة بالأطباء والمتخصصين، لبيان حكم الشرع الشريف فيها.

جهود دار الإفتاء المصرية في النوازل المتعلقة بالصيام:

إن النوازل بطبيعتها تفرض أحكامًا استثنائية تحتاج إلى اجتهادات منهجية تكون قادرة على إبراز الجوانب الروحية للشريعة الإسلامية وصلاحتها لمواكبة المستجدات في كل عصر، وهذا ما عكفت عليه دار الإفتاء المصرية بصفتها واحدة من أعرق المؤسسات الإفتائية في العالم الإسلامي. يقول الدكتور شوقي علام: "وتعد دار الإفتاء المصرية أول دار إفتاء رسمية في العالم"^(٣).

إن الإنسان وإصلاح كافة شؤونه هو محور أحكام الشريعة، فما من حكم في الشريعة إلا وهدفه راحته ورفيحه، وفيما يلي نعرض لجهود دار الإفتاء في دراسة بعض القضايا المتعلقة بالصيام.

أثر غسيل الكلى على الصيام:

يعد مرض الفشل الكلوي من أكثر الأمراض المزمنة المنتشرة في الآونة الأخيرة الذي قد يؤدي بحياة الإنسان في بعض الأوقات، والكلى ذلك العضو مع صغر حجمه إلا أنه يقوم بوظائف أساسية ترتكز عليها حياة الإنسان، كتنقية الدم من السموم، ولا يستطيع الإنسان العيش بدونها.

أولاً: تعريف الغسيل الكلوي:

الغسيل الكلوي هو: "طريقة طبية مستحدثة تستخدم لعلاج قصور الكلى لتنقية الدم من الفضلات التي تتراكم نتيجة عجز الكلى عن طرحها خارج الجسم"^(٤).

والطب الحديث قد استحدث طريقتين لعلاج مرضى الفشل الكلوي هما الأسرع والأكثر انتشارًا.

الطريقة الأولى: "طريقة الغسيل الدموي للكلى، ويُعرف (بالديليزة الدموية) وتعتمد هذه الطريقة على ضخ الدم من خلال الكلية الصناعية التي يتم من خلالها إزالة السموم، ومن ثم إعادة الدم إلى الجسم، وتستغرق هذه العملية من ٣-٤ ساعات، ثلاث مرات أسبوعيًا.

الطريقة الثانية: التنقية البريتونية (الديلزة الصفاقية) وهذه الطريقة يتم من خلالها إدخال أنبوب صغير في البطن وينفذ من الجسم بجانب السرة ليقوم بإدخال سائل التنقية إلى تجويف البطن لترشح الفضلات السامة من الدم الموجود في الأوعية الدموية لأعضاء البطن إلى سائل التنقية^(٥). والمرضى المصاب بهذا المرض في شهر رمضان مجبر على الدخول في هذه العملية أكثر من مرة، فهل غسيل الكلى مفطر للصائم أم لا؟ والغسيل الكلوي بهذه الطريقة، أقرب ما يكون إلى الحجامة، حيث أن عددًا من الباحثين والفقهاء المعاصرين يقيسون غسيل الكلى على الحجامة من الناحية الطبية.

ثالثًا: تعريف الحجامة وحكمها:

١- تعريف الحجامة:

الحجامة هي: "إخراج الدم من الجسم بتشريط الجلد، وهي وسيلة قديمة كانت تستخدم لعلاج معظم الأمراض، وقد أنشئت لها في أنحاء متفرقة من العالم عيادات متخصصة"^(٦).

٢- حكم الحجامة:

الحجامة طريقة من طرق التداوي التي أقرها الإسلام وورغب فيها وحث عليها، وعدها النبي صلى الله عليه وسلم واحدة من طرق الشفاء الثلاثة.

فقد روى البخاري في صحيحه عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية بنار، وأنهى أمتي عن الكي"^(٧).

وقد جاء عن علماء الدار العديد من الفتاوى التي تقر الحجامة وترغب فيها وفق الأسس الطبية. يقول الدكتور على جمعة: "الحجامة من الأمور التي أجازها الشرع، ووقعت في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ولم ينكرها، بل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم"^(٨).

ثالثاً: أثر الحجامة على الصيام:

الحجامة في الصيام فيها خلاف كبير لأهل العلم في كونها مفطرة أم لا؟
وبيان ذلك كالتالي:

١ - أقوال علماء دار الإفتاء المصرية في المسألة:

ما عليه الفتوى في دار الإفتاء المصرية أنه لا أثر للحجامة ولا الغسيل الكلوي على صحة الصيام.

يقول الدكتور محمد سيد طنطاوي: "والحجامة والفصد، وهما الدم الزائد على حاجة الجسم، لا أثر لهما على الصيام"^(٩).

وقد أفتى علماء دار الإفتاء المصرية بجواز الحجامة في الصيام ونقل الدم، بعلّة أن كلّاً منهما خروج للدم من البدن، بشرط عدم الضرر.

يقول الدكتور علي جمعة: "مذهب جمهور الفقهاء على أن الحجامة لا تُفسد الصوم، لأن الفطر مما دخل لا مما خرج، وهذا ضابط أغلبي، ومثل الحجامة في الحكم نقل الدم، فإنه لا يؤثّر على صحة الصوم، لكن بشرط أن يأمن الصائم على نفسه الضعف والضرر"^(١٠).

وعن ثابت البناني رضي الله عنه، قال: "سئل أنس أكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا إلا من أجل الضعف"^(١١).

يقول الدكتور محمد سيد طنطاوي معلّقاً على هذا الحديث: "فالمقصود به أن المحجوم يفطر بسبب الضعف الذي يصيبه، وأن الحاجم قد يصل إلى جوفه دم من الآلة التي يحجم بها فيؤدي إلى فطره، ولذا قال الأحناف والمالكية بكرهاتها إن أدت إلى الضرر"^(١٢).

فالعلة في ترك الحجامة في نهار رمضان هي الخوف من الضعف والضرر الذي قد يسبب عدم القدرة على مواصلة الصيام، لا لأن الحجامة مفطرة.

وعلى هذا المريض أن يسأل طبيبه المختص عن حالته بعد إجراء عملية الغسيل الكلوي، فإن أذن له صام، وإلا فلا، وهذا ما يتماشى مع سماحة الشريعة الإسلامية، ومراعاتها التيسير ورفع الحرج، لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (١٣).

والصحابة رضوان الله تعالى عليهم ما كانوا يكرهون الحجامة في نهار رمضان لأنها تفطر، ولكن كانوا يكرهونها خشية أن يضعف الصائم بها فيفطر.

"وجمهور الفقهاء على أن الحجامة لا تُفسد الصوم؛ لأن الفطر مما دخل لا مما خرج" (١٤).

وحتى لا تؤثر الحجامة على الصائم، ولا تؤدي إلى الضعف والضرر لا بد أن تمارس وفق قوانين وأسس طبية وعلى يد طبيب متخصص، حتى لا يأتي الأمر بنتائج عكسية.

يقول الدكتور على جمعة: "والحجامة لا تؤثر على الصيام في شيء، وإن احتجم الصائم لم يضره، وهي مشروعة بالسنة الصحيحة، على أن يقوم بها طبيبٌ متخصصٌ مرخصٌ له" (١٥).

ومرض الفشل الكلوي من الأمراض المزمنة المنتشرة بشكل كبير في العصر الحديث بين الناس والتي تبيح للإنسان الفطر في رمضان.

يقول الدكتور نصر فريد واصل: "نفيد بأن مرض الفشل الكلوي يعتبر من الأمراض المزمنة التي يباح معها الفطر لما فيه من مشقة على المريض بهذا المرض ويلزم إخراج الفدية" (١٦).

وبناءً على ما سبق من أقوال لعلماء دار الإفتاء المصرية، فإذا كان مريض الفشل الكلوي تلحقه مشقة بسبب الغسيل فيحل له أن يفطر ويقضي ما عليه من أيام بعد رمضان إذا كان يرجى برؤه، وإذا كان لا يرجى برؤه فعليه الفدية، كما أن الصوم عبادة لا تفسد إلا بدليل قاطع وصحيح.

٢ - أقوال الفقهاء في المسألة:

اختلف الفقهاء في حكم الحجامة في نهار رمضان على قولين؛

القول الأول:

وهو القول بفساد الصوم بالحجامة، وبفطر الحاجم والمحجوم بفعلها، وهذا القول: "مرروي عن علي بن أبي طالب، وأبي هريرة، وعائشة، والحسن البصري، وابن سيرين وعطاء، والاوزاعي، وأحمد، وإسحق، وابن المنذر، وابن خزيمة، قال الخطابي: قال أحمد وإسحق: "يفطر الحاجم والمحجوم" وعليهما القضاء دون الكفارة وقال عطاء: يلزم المحتجم في رمضان القضاء والكفارة"^(١٧).

الأدلة:

استدل أصحاب هذا القول بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: "أفطر الحاجم والمحجوم"^(١٨).

قال الإمام القرافي في "الذخيرة": "قال ابن حنبل: يفطر الحاجم والمحجوم لقوله صلى الله عليه وسلم "أفطر الحاجم والمحجوم"^(١٩).

من المفطرات المجمع عليها بين الفقهاء دخول شيء إلى الجوف، وعملية الغسيل الكلوي يضاف فيها بعض الأملاح وسوائل التنقية أثناء دخول الدم للجسم.

يقول الدكتور أحمد الخليل: "أن غسيل الكلى يزود الجسم بالدم النقي، وقد يُزود مع ذلك بمواد أخرى مغذية، وهو مفطر آخر، فاجتمع لمريض الكلى مفطران: تزويد الجسم بالدم النقي، وتزويده بالمواد المغذية"^(٢٠).

إن أصحاب هذا القول يرون أن صوم الحاجم والمحجوم غير صحيح، وبناءً عليه فإن عملية الغسيل الكلوي تفسد الصوم قياساً على الحجامة.

القول الثاني:

قالوا إن الحجامة لا تفسد الصوم، ولا يفطر بها لا الحاجم ولا المحجوم.

وبه قال جمع كبير من الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عليهم، منهم: "ابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وأنس بن مالك، وأبو سعيد الخدري، وأم سلمة،

وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وهو قول أكثر الصحابة^(٢١). وهذا هو "مذهب الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية"^(٢٢).

وقد ورد عن الإمام الشافعي في "الأم" أنه قال: "لا بأس أن يحتجم الصائم ولا يفطره ذلك"^(٢٣).

الأدلة:

استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم: "احتجم وهو صائم واحتجم وهو محرم"^(٢٤). وما روى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة للصائم"^(٢٥).

قال الإمام ابن حجر معلقاً على هذا الحديث: "قوله "رخص" فيه دليل على أنه كان ممنوعاً، ثم رخص فيه، فهذا حجة لمن قالوا بأن آخر الأمرين هو الرخصة بالحجامة للصائم"^(٢٦).

فالرخصة تأتي بعد العزيمة وليس العكس، فقد كانت الحجامة ممنوعة في البداية في نهار رمضان، ثم رخص فيها النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك.

يقول ابن عبد البر: "والأصل أن الصائم لا يُقضى بأنه مُفطر إذا سلم من الأكل والشرب والجماع، إلا بسنة لا معارض لها"^(٢٧).

وبناءً على ما سبق فإن أصحاب هذا القول يرون عدم وجود تأثير للحجامة ولا بالغسيل الكلوي على الصيام، وذلك لأن المفطرات المجمع عليها بين الفقهاء الجماع ودخول شيء للجوف وما عدا مختلف فيه.

رأي الباحث:

من خلال ما سبق عرضه في هذه المسألة يرى الباحث أن الصوم لا يفسد بالحجامة ولا بالغسيل الكلوي، وذلك لأنه ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم، كما أن الصيام عبادة لا نحكم بفسادها إلا بدليل قطعي، وعلى مريض

الفشل الكلوي أن يسأل طبيبه المختص عن حالته الصحية بعد إجراء عملية الغسيل الكلوي فإن أذن له صام وإلا فلا حتى لا يؤدي ذلك إلى الضرر، وهذا ما يتماشى مع سماحة الشريعة الإسلامية، ومراعاتها التيسير ورفع الحرج، وهذا ما عليه الفتوى في دار الإفتاء المصرية.

٣ - نماذج من فتوى الدار:

جاء إلى دار الإفتاء المصرية العديد من الأسئلة في هذا الباب منها ما يلي:

هل القيام بالغسيل الكلوي يُعدُّ من المفطّرات للصائم أم لا؟.

يقول الدكتور شوقي علام: "إجراء الغسيل الكلوي لا يؤثّر على صحة الصوم، لأنّ المضّرّ بالصيام إنّما هو ما وصل عمداً إلى معدة الشخص عن طريق الفم والأنف، وأما انفتاح المسام والشعيرات الدموية والأوردة والشرايين بالحقن فلا يصل منها شيء إلى المعدة أصلاً" (٢٨).

وبناءً على ما سبق -وبعد الدراسة والبحث- فإن علماء دار الإفتاء المصرية يرون عدم بطلان الصوم بالحجامة، ولا بالغسيل الكلوي، لأن بطلان الصوم مما دخل لا مما خرج.

الخاتمة

وبعد هذا العرض السابق لأقوال الفقهاء، وأقوال علماء دار الإفتاء المصرية، خلصت هذه الدراسة إلى العديد من النتائج والتوصيات، منها ما يلي:

أولاً: النتائج:

١- بعد دراسة دار الإفتاء المصرية لهذه المسألة أفتى علماء الدار بعدم فساد الصوم بالغسيل الكلوي ولا بالحجامة، لأن الفطر مما يدخل لا مما يخرج، ولكن إن أدى الغسيل الكلوي إلى الضعف وعدم القدرة على مواصلة الصيام وجب الفطر، دفعاً للمشقة ورفعاً للحرج.

٢- استندت دار الإفتاء المصرية في الحكم على هذه المسألة على مجموعة من الحقائق الطبية منها، أن القائم بعملية الغسيل الكلوي يقوم بأمر طبيعي عن طريق جهاز تعويضي هو جهاز الغسيل الكلوي، وذلك بسبب عجز الكلية الطبيعية عن القيام بمهامها بسبب قصور مرضي، وأن هذا الأمر لا اختيار للمريض فيه، وأن الهدف من هذا الأمر هو سحب السموم من الدم، ثم إعادة الدم للجسم مرة ثانية.

ثانياً: التوصيات:

١- أوصت دار الإفتاء المصرية من خلال هذه الدراسة بمراجعة الأطباء المتخصصين الثقات لمعرفة حجم الضرر الناجم عن عملية الغسيل الكلوي - إن وجد - ومدى أثره على قدرة المريض على مواصلة الصيام.

٢- أكدت دار الإفتاء المصرية في هذه الدراسة على أن الحجامة أمر قد أقرته الشريعة الإسلامية كأحد أنواع الطب والتداوي، وأوصت بأنه لا بد أن تمارس وفق أسس طبية حديثة وعلى يد أطباء متخصصين وليس على يد عوام الناس.

الهوامش

- (٢٤) سورة النساء الآية، ١٢٧.
- (٢٥) يرجع تاريخ إنشائها إلى عهد الخديوي عباس حلمي الثاني، ينظر: كلمة عن دار الإفتاء المصرية، كتاب صادر عن دار الإفتاء المصرية للدكتور محمد سيد طنطاوي، ص٣، طبعة وزارة العدل، ١٤٠٥هـ - ١٩٩٤.
- (٢٦) أحكام العبادات، د. شوقي إبراهيم علام، ص١١٥، دار الإسرائ، ١٤٤١هـ - ٢٠١٩م.
- (٢٧) الموسوعة الطبية الفقهية، كنعان أحمد محمد، ص ٤٦٦، تقديم د. محمد هيثم الخياط ، دار النفائس، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- (٢٨) طرق الدليزة (تنقية الدم) المستخدم لمرضى الفشل الكلوي" بحث طبي للدكتور عبد الكريم بن عمر السويدا، مقدم في الندوة الفقهية الأولى "التداوي بالمستجدات الطبية وأثرها على الصيام"، في الرياض بتاريخ/٢٣من شعبان ١٤٢٨هـ، والتي أعددتها أمانة موقع الفقه الإسلامي، وكانت تحت عنوان "غسيل الكلى وأثره على الصيام"، في سلسلة الإصدارات الفقهية لموقع الفقه الإسلامي، رقم (١)، (ص ٨ - ١٥)، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ج ١٠، ص ٨٠٣.
- (٢٩) ينظر: الموسوعة الطبية الفقهية، د. أحمد محمد كنعان، ص٣٢٧، ط١، دار النفاس ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- (٣٠) أخرجه البخاري، كتاب: الطب، باب: الشفاء في ثلاث، ج ٥، ص٢١٥١، رقم (٥٣٥٦).
- (٣١) فتوى د. علي جمعة، منشورة على موقع الدار رابط: <https://dar-alifta.org/home/index>، بتاريخ / ٧ أكتوبر ٢٠٠٣م.
- (٣٢) رسالة الصيام، د. محمد سيد طنطاوي، ص٩٨، دار المعارف.
- (٣٣) فتوى فضيلة الدكتور علي جمعة، رقم (١٣٠٣٦)، منشورة على موقع الدار رابط: <https://dar-alifta.org/home/index/>، بتاريخ / ٢٣ أغسطس ٢٠١١م.
- (٣٤) أخرجه البخاري، كتاب: الصيام، باب: الحجامة والقيء للصائم، ج ٢، ص ٦٨٥،

رقم (١٨٣٨).

- (٣٥) رسالة الصيام، د. محمد سيد طنطاوي، ص ٩٩، دار المعارف.
- (٣٦) سورة البقرة، الآية ١٨٥.
- (٣٧) ينظر: موقع دار الإفتاء المصرية رابط: <https://dar-ifta.org/home/index>، فتوى لإدارة الفتاوى الإلكترونية، بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٤م.
- (٣٨) ينظر: موقع دار الإفتاء المصرية رابط: <https://dar-ifta.org/home/index>، فتوى فضيلة الدكتور علي جمعة، بتاريخ أغسطس ٢٠١١م.
- (٣٩) الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، ج ٢٤، ص ٣٣٠، طبعة دار الإفتاء، فتوى د. نصر فريد واصل.
- (٤٠) المجموع، للنووي، ج ٦، ص ٣٤٩، دار الفكر.
- (٤١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصيام، باب: في الصائم يحتجم، ج ١، ص ٧٢١، رقم (٢٣٦٧)، وابن ماجه في كتاب: الصيام، باب: ما جاء في الحجامة للصائم، ج ١، ص ٥٣٧، رقم (١٦٨٠)، وأحمد في مسنده، ج ٥، ص ٢٧٦، رقم (٢٢٤٢٥)، وابن خزيمة في كتاب: الصيام، باب: ذكر البيان أن الحجامة تظفر الحاجم والمحجوم جميعاً، ج ٣، رلاص ٢٢٦، رقم (١٩٦٣)، وابن حبان في كتاب: الصيام، ج ٨، ص ٣٠١، من حديث ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد روى هذا الحديث ثمانية عشر صحابياً، منهم: شداد بن أوس، وثوبان، ورافع بن خديج، وعلي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وابن عباس، وأبي موسى، وأبي هريرة، وبلال، وأسامة بن زيد، وعائشة، وصفية، وغيرهم رضي الله عنهم، فطرقة كثيرة جداً، ينظر: نصب الراية، ج ٢، ص ٣٤١.
- (٤٢) الذخيرة، للقرافي، ج ٢، ص ٥٠٦، دار الغرب الإسلامي.
- (٤٣) مفطرات الصيام المعاصرة، لأحمد بن محمد الخليل، ص ٧٧، ط ٢، دار ابن

الجوزي، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

- (٤٤) المجموع، للنووي، ج٦، ص ٣٤٩، دار الفكر.
- (٤٥) ينظر: الموسوعة الطبية الفقهية، د أحمد محمد كنعان، ص ٣٢٨، ط١، دار النفاس.
- (٤٦) الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، ج٢، ص ١٠٦، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- (٤٧) أخرجه البخاري في كتاب: الصيام، باب: الحجامة والقيء للصائم، ج٢، ص ٦٨٥، رقم (١٨٣٦).
- (٤٨) أخرجه النسائي، في كتاب: الصيام، باب: الحجامة للصائم، ج٢، ص ٢٣٦، رقم (٣٢٣٧)، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، في كتاب: الصيام، باب: ذكر البيان أن الحجامة تفطر الحاجم والمحجوم جميعاً، ج٣، ص ٢٣١، والبيهقي في الكبرى، واللفظ له، في كتاب: الصيام، باب: الصائم يحتجم لا يبطل صومه، ج٤، ص ٢٦٤، رقم (٨٠٥٧)، والدارقطني، في كتاب: الصيام، باب: القبلة للصائم، ج٣، ص ١٥٠، رقم (٢٢٦٢)، وقال رجاله كلهم ثقات، ورواه الأشعبي أيضاً وهو من الثقات، ينظر: سنن الدارقطني، ج٣، ص ١٥٠، مؤسسة الرسالة.
- (٤٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ج٤، ص ١٧٨، دار المعرفة.
- (٥٠) الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، ج٣، ص ٣٢٤، ط١، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (٥١) ينظر: موقع دار الإفتاء المصرية رابط: <https://dar-alfita.org/home/index>، فتوى الأستاذ الدكتور شوقي علام، رقم (١٦٢٥٠)، بتاريخ/ ٢٥ أغسطس ٢٠٢١م، وفتوى الأستاذ الدكتور علي جمعة،

بتاريخ / ٢٠ أكتوبر ٢٠٠٤م، وفتوى، بتاريخ / ٢٠ يونيو ٢٠٠٦م.

المصادر والمراجع

- ١- أحكام العبادات، د شوقي إبراهيم علام، دار الإسراء، ١٤٤١هـ - ٢٠١٩م.
- ٢- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣- الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٤- الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي، تحقيق وتعليق، أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثانية، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ٥- الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٤م.
- ٦- الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، مجموعة من العلماء، طبعة دار الإفتاء المصرية، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- ٧- المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق: عبدالغفار سليمان البنداري، دار الفكر، بيروت.
- ٨- الموسوعة الطبية الفقهية، كنعان أحمد محمد، تقديم د. محمد هيثم الخياط، دار النفائس، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٩- طرق الديلة (تنقية الدم) المستخدم لمرضى الفشل الكلوي، بحث للدكتور عبد الكريم بن عمر السويدا مقدم في الندوة الفقهية الأولى "التداوي بالمستجدات الطبية وأثرها على الصيام"، في الرياض بتاريخ/٢٣ من شعبان ١٤٢٨ هـ، والتي أعدتها أمانة موقع الفقه الإسلامي، وكانت تحت عنوان "غسيل الكلى وأثره على الصيام".

- ١٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ١١- كلمة عن دار الإفتاء المصرية، كتاب صادر عن دار الإفتاء المصرية للدكتور محمد سيد طنطاوي، طبعة وزارة العدل، ١٤٠٥هـ - ١٩٩٤م.
- ١٢- مفطرات الصيام المعاصرة، أحمد بن محمد الخليل، الطبعة الثانية، دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ١٣- موقع دار الإفتاء المصرية رابط: <https://dar-alifta.org/home/index>